

أضواء البيان

@ 37 @ مِنْكُمْ } ولا حق لهم فيما فعلوا في أموال الناس بهذا المبدأ الباطل . وإِ
تعالى أعلم . قوله تعالى : { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ
عَنْهُ فَانْتَهُوا } . قال الشيخ رحمه الله تعالى في المقدمة : إن السنة كلها مندرجة
تحت هذه الآية الكريمة ، أي أنها ملزمة للمسلمين العمل بالسنة النبوية ، فيكون الأخذ
بالسنة أخذاً بكتاب الله ، ومصدق ذلك قوله تعالى : { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ
هُوَ إِلَّا وَّحْيٌ يُوحَى } . .

وقد قال السيوطي : الوحي وحيان : .

وحي أمرنا بكتابته ، وتعبدنا بتلاوته ، وهو القرآن الكريم . .

ووحي لم نؤمر بكتابته ، ولم نتعبد بتلاوته وهو السنة . .

وقد عمل بذلك سلف الأمة وخلفها ، كما جاء عن سعيد بن المسيب أنه قال في مجلسه بالمسجد
النبوي : لعن الله في كتابه الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ، فقالت امرأة قائمة
عنده ، وفي كتاب الله ؟ قال : نعم ، قالت : لقد قرأته من دفته إلى دفته ، فلم أجد هذا
الذي قلت ، فقال لها : لو كنت قرأته لوجدته ، أو لم تقرئي قوله تعالى : { وَمَا
آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا } . .

وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ، ومن لعنها رسول الله فقد لعنها
، فقالت له : لعل بعض أهلك يفعله ؟ فقال لها : ادخلي وانظري فدخلت بيته ثم خرجت ولم
تقل شيئاً ، فقال لها : ما رأيك ؟ قالت : خيراً ، وانصرفت . .

وجاء الشافعي وقام في أهل مكة . فقال : سلوني يا أهل مكة عما شئتم أجيبكم عنه من كتاب
الله . فسأله رجل عن المحرم يقتل الزنبور ، ماذا عليه في كتاب الله . فقال : يقول الله تعالى
: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا } وقال
صلى الله عليه وسلم : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين) الحديث ، وحدثني فلان عن فلان
، وساق بسنده إلى عمر بن الخطاب ، سئل : المحرم يقتل الزنبور ماذا عليه ، فقال : لا شيء
عليه . .

فقد اعتبر سعيد بن المسيب السنة من كتاب الله ، والشافعي اعتبر سنة الخلفاء الراشدين
من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من القرآن ، واعتبر
كل منهما جوابه من كتاب الله بناء على هذه الآية الكريمة .